

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢

بتعديل قرار إنشاء المجلس الأعلى للآثار رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٣/٢ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة لشئون الآثار ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعتبر فى عداد الأراضى الأثرية الأراضى المملوكة للدولة - الموقع الأثرى المجاور لتل الفيران الأثرى - ناحية قرية المناجاة الكبرى والصغرى - مركز الحسينية - محافظة الشرقية بمسطح ١١ قيراطاً و ١٦,٦ سهم والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل

وزارة الدولة لشئون الآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن اعتبار الموقع الأثرى المجاور لتل الفيран

بناحية قرية المناجاة الكبرى والصغرى - مركز الحسينية - محافظة الشرقية

بمسطح ١١ قيراطاً و١٦,٦ سهم من عداد الأراضى الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

والمعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ والقانون رقم ٦١ لسنة ٢٠١٠ ، على أنه :

«تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات

أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار

من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة»

ويقع تل آثار الفيран بقرية فرشلة التابعة لقرية منشأة أبو عمر - مركز الحسينية -

محافظة الشرقية بالقطعة رقم (٤٦٥) بحوض أذنين وقميحة (٢) قسم ثمانية وعشرين

(التلول) - زمام المناجاة الكبرى والصغرى وهو مملوك للمجلس الأعلى للآثار

وتضمنت المذكرة العلمية بأن المطلوب ضم الأجزاء المحيطة بتل آثار الفيран

وهى امتداد طبيعى للتل الأثرى وتنتشر على سطحها شواهد أثرية ترجع إلى العصر

اليونانى الرومانى ونظراً لأهمية الموقع يرى التفتيش السير فى إجراءات الضم

للأجزاء المحيطة بتل آثار الفيран .

وتضمن محضر المعاينة المحرر فى ١١/١٠/٢٠١٠ قيام اللجنة المشكلة

بالمعاينة على الطبيعة وتطبيق الخرائط المساحية حيث اتضح أن الموقع المراد

ضمه يقع ضمن القطعة (٦١) بحوضه وهى امتداد طبيعى للتل الأثرى وهى أرض فضاء

بمسطح ٢٠٤٢,٥٦٩٦ م^٢ بما يعادل ١١ قيراطاً و١٦,٦ سهم تقريباً وهى أرض مرتفعة

حوالى ٢م عن الأراضى المجاورة .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٣/٢ على ضم المساحة المشار إليها طبقاً لمحضر المعاينة المحرر فى ١١/١٠/٢٠١٠ والمذكرة العلمية وكشف الإحداثيات والمخرائط المرفقة ،

وحيث إنه صدر قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بتعيين وزير الدولة لشئون الآثار وكذلك صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل القرار الجمهورى رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ الصادر بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد أ. د / وزير الدولة لشئون الآثار برفعه للفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

وزير الدولة لشئون الآثار

د.أ / محمد إبراهيم على

المجلس الأعلى للآثار

قطاع الآثار المصرية

منطقة آثار الشرقية

ملف ٤٠/٥/١ شمال

كشف الإحداثيات الخارجية لتل الفيران الأثرى

النقطة	Y	X
١	٩٠٨٣٥٦,٤٥٠١	٧١٥٩٤٢,٧١٥٤
٢	٩٠٨٣٣١,٠١٦٤	٧١٥٩٦٠,٤٢٢٧
٣	٩٠٨٣١٦,٣٦٣٩	٧١٥٩٤١,٩٠٥٣
٤	٩٠٨٣٢١,٠٠٨٤	٧١٥٨٩٥,٤٣٩٦
٥	٩٠٨٣١٨,٥٠١٥	٧١٥٨٥٠,١٠٢١

بمعرفة

مدير مساحة وأماكن آثار الشرقية

/ / أحمد صلاح محمد

